

## قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم (١٢١) لسنة ٢٠٢٢ بشأن اعتماد القواعد الاسترشادية لمنظمة الصحة العالمية لممارسات التوزيع والتخزين الجيد

### رئيس هيئة الدواء المصرية:

بعد الإطلاع على:

- قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم (١٢٧) لسنة ١٩٥٥، وتعديلاته؛
- وعلى قانون إنشاء هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم (١٥١) لسنة ٢٠١٩، ولائحته التنفيذية؛
- وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المنعقد بجلسته بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٠؛
- وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات؛
- ولصالح العمل؛

### (المادة الأولى)

اعتماد القواعد الاسترشادية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية لممارسات التوزيع والتخزين الجيد وتحديثاتها كقواعد مصرية لممارسات التوزيع والتخزين الجيد.

### (المادة الثانية)

تمنح هيئة الدواء المصرية شهادة بمطابقة المخازن أو المستودعات لممارسات التوزيع والتخزين الجيد (GSDP)، وتسري لمدة ثلاث سنوات من تاريخ إصدارها، وذلك بعد استيفاء المخزن أو المستودع للمعايير والاشتراطات الواردة بالمدونة. وتلتزم كافة المخازن والمستودعات الراغبة في الحصول على شهادة (GSDP) بتطبيق ما جاء بالمدونة المشار إليها من قواعد واشتراطات وإجراءات.

### (المادة الثالثة)

يُصدر رئيس الإدارة المركزية للعمليات الدليل التنظيمي الخاص بالقواعد والإجراءات اللازمة لتنفيذ ما جاء بالقواعد الاسترشادية المشار إليها، وإجراءات التقدم للحصول على الشهادة المشار إليها بالمادة السابقة، وحالات وقفها، وإلغاء العمل بها، وذلك خلال خمسة أيام من تاريخ اعتماد هذا القرار.

### (المادة الرابعة)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل ما يخالف أحكامه.

رئيس

هيئة الدواء المصرية

أ. د. تامر محمد عصام